عودة صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية

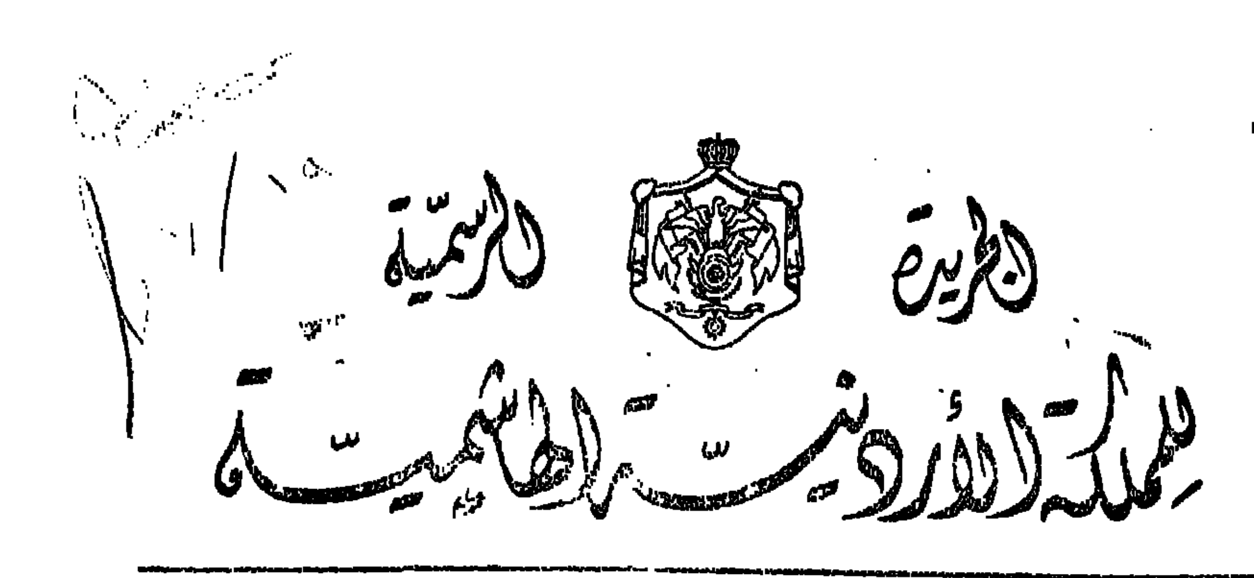
من الرياض والعراق

يعلن ان صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية المعظم قد وصل عاصمة مملكته السعيد عائداً من الرياض والعراق يوم السبت بتاريخ ٣ - ٧ - ١٩٤٨ .

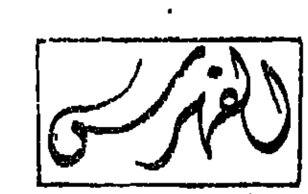
٣ - ٧ - ١٩٤٨

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي





عمان : يوم السبت في ١٠ رمضان سنة ١٣٦٧ الموافق ١٧ تموز سنة ١٩٤٨ — العدد ٩٥٣





المطبعة الوطنية — عمان

القوانين والأنظمة

(نظام التلغراف اللاسلكي)

رقم (١) لسنة ١٩٤٨

ينشر فيما يلي نظام اللاسلكي رقم — لسنة ١٩٤٨ الذي اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ — ٦ — ١٩٤٨ واقترن بتصديق صاحب الجلالة الملك المعظم ايده الله .

٦ — ٧ — ١٩٤٨

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي

نظام اللاسلكي رقم — ١ لسنة ١٩٤٨

صادر بمقتضى المادة الرابعة من قانون التلغراف اللاسلكي لسنة ١٩٣٤

١ ـ يقدم طلب الحصول على رخصة تأسيس محطة لاسلكية (ثابتة او متجولة) الى رئيس الوزراء على النموذج المقرر ويجب ان يشتمل الطلب على البيانات التالية :
أ ـ اسم الطالب او الشركة التي تستخدم الجهاز .
ب ـ اسم المحطة وموقعها الجغرافي (او امتداد المنطقة التي تعمل ضمنها ان كانت متجولة) .
جـ ـ الامكنة التي سيجري معها الاتصال وبعد كل منها بالكيلومترات .
د ـ الغاية من استعمال المحطة .
هـ ـ نوع الاجهزة الرئيسية .
و ـ القوة في الهوائي
ز ـ التردد بالكيلو سيكل .
ح ـ نوع البث الكهربائي .
ط ـ ساعات العمل المقترحة .

٢ ـ ينظر رئيس الوزراء في الطلب بعد اخذ مطالعة الجهات المختصة ويمنح الرخصة اذا لم يكن مانع من منحها .

٣ ـ يتقيد حامل الرخصة بالشروط والتعليمات المتفق عليها دوليا وبصورة خاصة بما يلي :
أ ـ المحافظة على سرية المخابرات اللاسلكية كما هو مبين في المادة ٢٤ من الاتفاقية الدولية وعدم التدخل في المخابرات السلكية او اللاسلكية التابعة لغيره عدا ما يصرح للمحطة بالعمل به مع التقيد بمآل المادة الثالثة من تعليمات اللاسلكي الدولية .
ب ـ ان لا يستعمل الا الأجهزة المرخص بها والذبذبات وطول الامواج التي تخصصها له الرخصة على ان تكون هذه ضمن الحدود المبينة في الجدولين الاول والثاني من تعليمات اللاسلكي الدولية الملحقين باتفاقية المواصلات السلكية واللاسلكية الدولية .
جـ ـ ان يقدم بشهادات تثبت اهلية الذين يعملون في المحطة وتكون مقبولة لدى مصلحة البرق والبريد .

٤ ـ لموظفي مصلحة البرق والبريد المفوضين الدخول الى المحطة في جميع الاوقات المعقولة ابتغاء التفتيش على الأجهزة المعدة لأخذ البرقيات او الاشارات وارسالها أو أية اجهزة اخرى في المحطة .

٥ ـ يستوفى من حامل الرخصة رسم سنوي قدره اثنا عشر جنيها عن الاجهزة التي تستعمل للارسال او التلقي واربعة وعشرون جنيها عن الاجهزة التي تستعمل الارسال والتلقي معا وذلك خلال اسبوعين من تاريخ الحصول على الرخصة .

٦ ـ لرئيس الوزراء عند منحه الرخصة ان يضع اية شروط خاصة يراها ضرورية بشرط ان لا تتعارض مع احكام الاتفاقيات الدولية .

٧ ـ على الطالب ان يعقد اتفاقية خاصة مع مصلحة البرق والبريد تحدد فيها اجور الاذاعة (الارسال والتلقي) على اختلاف انواعه اذا طلبت منه تلك المصلحة القيام بالنيابة عنها في ارسال البرقيات واستلامها الى البلدان المصرح له بالاتصال معها لاسلكيا وفق احكام هذا النظام .

٨ ـ يصدر رئيس الوزراء بعد منح الرخصة اية اوامر خاصة علاوة على هذه الشروط حسب ما يرى ذلك ويكون لها عند صدورها وللمدة المعينة فيها عين الاعتبار كهذه الشروط .

٩ ـ عند الاخلال باي شرط من هذه الشروط او عندما يرى رئيس الوزراء مناسبا فله الحق ان يأمر بالغاء الرخصة او وقف العمل بها لمدة يعينها دون ان يكون لحامل الرخصة الحق بالمطالبة باي تعويض عن ذلك .

١٠ ـ تبقى الرخصة نافذة المفعول لمدة سنة من تاريخ صدورها وتجدد سنويا عند طلب حامل الرخصة اذا رأى رئيس الوزراء الموافقة على ذلك . وفي حالة حدوث اي تغيير في المعلومات الواردة في الرخصة يقدم الطالب طلبا جديدا بالحصول على رخصة جديدة وفق الشروط المعينة في هذا النظام .

(قرار الديوان الخاص بتفسير القوانين والانظمة)

رقم ١١٤

بالنظر لوقوع بعض اغلاط في قرار الديوان الخاص رقم ١١٤ تاريخ ١ — ٦ — ١٩٤٨ الذي نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٩٤٧ الصادر بتاريخ ١٧ — ٦ — ١٩٤٨ فقد اعيد نشره فيما يلي بصورته الصحيحة .

مقررات الديوان الخاص بتفسير القوانين والانظمة

القرار رقم ١١٤

اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين والانظمة بتاريخ ١ — ٦ — ١٩٤٨ بناء على كتاب فخامة رئيس الوزراء رقم ٢ ـ ٧٤ ـ ٢ ـ ٣١٧٩ تاريخ ١٦ ـ ٥ ـ ١٩٤٨ المتضمن طلب تفسير احكام المادة (٩) من قانون التقاعد رقم (٣) لسنة ١٩٤١ وبيان ما اذا كان مجلس الوزراء العالي هو المرجع الذي له الحق القانوني باحالة الموظف الذي بلغت مدة خدمته المقبولة للتقاعد (٤٥) سنة او بلغ الخامسة والستين من عمره على التقاعد ام رئيس الدائرة المختص هو صاحب الصلاحية في ذلك .

ولدى الاطلاع على نص المادة المذكورة واحكام قانون التقاعد والمداولة في ذلك تبين ان المادة التاسعة من قانون التقاعد تتضمن نوعين من التقاعد (١) التقاعد الاختياري و (٢) التقاعد الاجباري ، اما النوع الاول فيشمل حالتين :

الحالة الاولى : هي التي يكون فيها الخيار للحكومة في احالة الموظف على الاستيداع اذا بلغت مدة خدمته المقبولة للتقاعد خمس عشرة سنة بدون التفات الى رضاه .

الحالة الثانية — هي التي يكون فيها الخيار للموظف نفسه في استعمال حقه التقاعدي متى بلغت مدة خدمته ثلاثين سنة وكان قد بلغ الخمسين من عمره بدون التفات الى رضا الحكومة او عدمه اي انه يكتسب حق التقاعد بمجرد اعتزاله منصبه .

واما التقاعد الاجباري فهو الذي يوجب احالة الموظف على التقاعد حتما بدون ان ينظر الى رضاه ولو كان قادرا على الخدمة وذلك عندما تبلغ مدة خدمته خمسا واربعين سنة او عندما يبلغ الخامسة والستين من عمره ما لم يؤمل استفادة الحكومة من تجربته وخدمته فيجوز حينئذ لمجلس الوزراء العالي اصدار قرار باستخدامه واستثنائه من القيد المار بيانه .

أما الحالة الاولى من حالتي التقاعد الاختياري فهي وحدها التي نصت الفقرة الاولى من هذه المادة على ان مجلس الوزراء هو المرجع القانوني في الاحالة على التقاعد . واما الحالة الثانية منه وكذلك حالة التقاعد الاجباري فليس ثمة اي نص يجعل استعمالها من وظيفة مجلس الوزراء ، ولهذا فان ديواننا يقرر ما يلي :

١ – ان رئيس الدائرة هو المرجع القانوني في الاحالة على الاستيداع عندما تبلغ مدة خدمة الموظف المقبولة للتقاعد خمسا واربعين سنة او يبلغ الخامسة والستين من عمره .

٢ – ان ابقاء مثل هذا الموظف في الخدمة لاسباب ذات فائدة عامة هو فقط الذي يستلزم الحصول على قرار من مجلس الوزراء العالي .

عمان في ١ — ٦ — ١٩٤٨

عضو	عضو	عضو	عضو	
رئيس محكمة الاستئناف	وكيل وزارة العدلية	وزير المالية والاقتصاد	وزير الداخلية	رئيس الديوان الخاص وزير العدلية
موسى الساكت	علي مسمار	سليمان سكر	هاشم خير	فلاح المدادحة

(الاعفاء من الرسوم الجمركية)

ينشر فيما يلي قرار الاعفاء من الرسوم الجمركية الذي وضعه معالي وزير المالية والاقتصاد ومدير الجمارك والتجارة والصناعة واقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ — ٦ — ١٩٤٨ .

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي

عملا بالصلاحية المخولة الينا بمقتضى المادة ٤٤ من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٣٦ قررنا ان يعفى من الرسوم الجمركية ما تزود به الطائرات السورية واللبنانية من الوقود والزيوت من شرق الاردن ضمن الشرطين التاليين :

١ – ان تزود الطائرات بما تحتاج اليه من مستودع بوندد خاص او عام .

٢ – ان تعامل حكومتا سوريا ولبنان الطائرات الاردنية بمثل هذا الاعفاء .

يعتبر هذا القرار نافذ المفعول من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية بعد ان يوافق عليه مجلس الوزراء العالي .

مدير الجمارك والتجارة والصناعة	وزير المالية والاقتصاد
لانجستون	سليمان سكر

الانعامات

صدرت الارادة الملكية السامية بما يلي :

١ – الانعام على كل من الشيخ مثقال باشا الفايز والشيخ حمد باشا الجازي والشيخ معارك باشا المجالي بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية ، وعلى كل من الشيخ محمد باشا ابو تايه والشيخ حديثة باشا الخريشه بوسام الاستقلال من الدرجة الثانية .

٢ – السماح لعبد الله بك الزريقات السكرتير الاول في المفوضية الاردنية ببيروت بحمل وسام المعارف المذهب الذي انعمت به الحكومة اللبنانية عليه .

الموظفون

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ – ترفيع المحاسب السيد لطفي البايزيدي الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ — ٧ — ١٩٤٨ .

٢ – ترفيع كل من الملازمين الاولين المدرجة اسماؤهم تاليا الى رتبة رئيس من التاريخ المقابل لاسم كل منهم :

السيد فوزي سليمان	من ٧ — ٧ — ١٩٤٨
السيد ضرغام الفالح	من ٨ — ٧ — ١٩٤٨
السيد حمدان صبيح	من ٩ — ٧ — ١٩٤٨
السيد محمود الروسان	من ١٠ — ٧ — ١٩٤٨
السيد علي ابو نوار	من ١١ — ٧ — ١٩٤٨

٣ – تعيين السيد خالد الياور ضابطا في الجيش العربي الاردني برتبة ملازم ثان من تاريخ ٢١ — ٦ — ١٩٤٨ .

٤ – ترفيع المرشح السيد تركي الهنداوي الى رتبة ملازم ثان من تاريخ ١ — ٧ — ١٩٤٨ .

٥ – ترفيع كل من الوكلاء المدرجة اسماؤهم تاليا الى رتبة ملازم ثان من التاريخ المبين مقابل اسم كل منهم :

الوكيل السيد محمد نور حسن	من عمان	من ١ — ٧ — ١٩٤٨
الوكيل السيد سامي عازر	من الحصن	من ٢ — ٧ — ١٩٤٨
الوكيل السيد حنا القسوس	من الكرك	من ٣ — ٧ — ١٩٤٨
الوكيل السيد سليمان عبد ربه الدلابيح	من الطفيلة	من ٤ — ٧ — ١٩٤٨
الوكيل السيد خليل الخوري الشرايحة	من الكرك	من ٥ — ٧ — ١٩٤٨

٦ – إنهاء عمل مصطفى بك الرفاعي الحاكم العسكري في مدينة الخليل ، وتعيين صالح بك المجالي حاكما عسكريا لمدينة الخليل .

٧ – وافق فخامة رئيس الوزراء على قرارات لجنة انتخاب الموظفين المتضمنة ما يلي :

١ – ترفيع الكاتب في وزارة المالية السيد محمد علي السعيد الى وظيفة محاسب من الدرجة الثامنة من تاريخ ١ — ٧ — ١٩٤٨ .

٢ ـ تعيين السيد محمد صبحي البستاني كاتبا في وزارة المالية من الدرجة العاشرة .

٣ ـ تعيين كل من السيدين رياض شريف صبري وعلي عبد الرحمن البشير لوظيفة كاتب في وزارة الزراعة من الدرجة العاشرة .

٤ ـ تعيين كل من السيدين حسن عزيز ومفضي سالم المجالي لوظيفة مأمور مستودع في وزارة الزراعة من الدرجة العاشرة .

٥ ـ تصنيف كل من المساحين الموقتين السادة كايد الصالح وعبد الفتاح محمد الحياصات وجميل عبد الله في الدرجة التاسعة من تاريخ ١ — ٧ — ١٩٤٨ .

اعلان

(صادر بمقتضى المادة ٩٦ من انظمة الموظفين)

قام السيد عبد الحليم عباس رئيس ديوان وزارة الداخلية باعمال مدير الجوازات بالوكالة من تاريخ ١ـ٥ـ١٩٤٨ حتى غاية ٣٠ — ٦ — ١٩٤٨ .

اعمال مديرية الجمارك

ومراقبة الاستيراد والتصدير والعملة

قرر فخامة رئيس الوزراء ان يعهد لمعالي سليمان بك السكر وزير المالية والاقتصاد القيام باعمال مديرية الجمارك ومراقب الاستيراد والتصدير والعملة بصورة موقتة .

١٣ — ٧ — ١٩٤٨

امر رقم (٧) لسنة ١٩٤٨

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم — ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي :

تلغى الفقرتان (ب ، جـ) من المادة الثانية من امر الدفاع رقم — ٤ لسنة ١٩٤٨ الصادر بمقتضى نظام الدفاع رقم — ٦ لسنة ١٩٣٩ والمنشور على الصحيفة (٢٠٠) من العدد ٩٤٦ من الجريدة الرسمية ويستعاض عنها بالفقرتين التاليتين :

ب — خمسة جالونات للسيارة الخصوصية يوميا .

جـ — خمسة عشر جالونا للباص .

يعمل بهذا الامر من تاريخ ١ — ٧ — ١٩٤٨ .

٣٠ — ٦ — ١٩٤٨

وكيل رئيس الوزراء
سعيد المفتي

اسماء الناجحين

في فحص الدراسة الثانوية الاردنية لعام ١٩٤٧ ـ ١٩٤٨

(مرتبة حسب الحروف الهجائية)

الاسماء	الاسماء	الاسماء
ابراهيم علي جنكات	رياض شريف صبري	محمد خير عبد الوهاب عوض
احسان شكيب الداغستاني	زهير احمد ابو السميد	محمد عبد الرحيم جردانه
احمد صالح مسمار	زهير سري العالم	محمد نمر وهبه
احمد عبد المجيد دخقان	زيد محمد حمزه	محمود سلامه الدرويش
احمد عناد خريس	سلمان حسين الصبيحي	مروان ابراهيم مظهر
احمد محمد الحسن	سليم سلامه النبر	معين مصطفى وهبه التل
احمد محمد سلامه الكلوب	سليمان سليم القريوتي	موسى فلاح قضاه
اسامه اسماعيل عبده	شاهر حسن حمود	ناجي عوده الحدادين
اسحاق منصور الصائغ	عبد الكريم محمد كراسنه	نعمان عيسى الزقيبحي
اكرم جورج القسوس	عبد الله محمد الحامد	نقولا الخوري عيد الصويص
انيس الياس مسنات	عبد اللطيف عبد الرحمن خليفة	هاني عبده شموط
انيس منصور معشر	عدنان لطفي عثمان	هاني مخائيل حدادين
برهان الدين احمد حاغوج	علي عبد الرحمن البشير	هاني عيسى الموسى
تيسير سلامه الحمصي	عودة الله احمد شناق	هاشم احمد الدباس
جريس موسى عويس	عيسى ايوب فاخوري	هاشم محمد الجغبير
جلال سالم عباس	عيسى يوسف القسوس	هشام بكر صدقي
جميل عطا الله البدور	عبد عودة الله زرابده	هشام محمد الرفاعي
جواد حافظ القطب	فؤاد صالح عزيزات	وليد سعيد الدره
جودت موسى المحيسن	فؤاد مخائيل قراعين	وهدان ايوب عويس
حسين رشيد خريس	فيصل عبده شموط	يوسف عيسى المعو
خالد عبد الرحمن رشيدات	متري سلمان البقاعين	يوسف فريح الصائغ
خلف متري صوالحه	محمد ابراهيم الحارس	

اسماء الناجحين

في فحص الدراسة الأبتدائية الاردنية لعام ١٩٤٧ ـ ١٩٤٨

(مرتبة حسب الحروف الهجائية)

الاسماء	الاسماء	الاسماء
ابراهيم الزغول قرارعه	احمد محمد ابو زيد	اديب صبحي الشلبي
ابراهيم عبد الله الكردي	احمد محمود عبيدات	اكرم جورج قطامي
احمد جمال محمد علي	احمد محمد الخضر الرشيدات	الياس ابراهيم قاقيش
احمد عيسى الشطناوي	احمد فياض ناعوري	انور موسى ابده
احمد كامل محمد غرايبة	احمد محمد الرشيد	باخوس يوسف سركوس

الاسماء

برهان نجيب شربده
بشير عبد الرحيم الكلوب
بطرس يوسف الربضي
بولس عيد كنفاني
تركي علي ابو سالم
جريس عيسى الحدادين
جمال جبريل المصري
جمال خليل الخوري عيسى
حسان حسيب الخطيب
حسن عارف الحايك
حسن ابراهيم جاسر
حسن علي منقذ
حسن احمد تقي الدين
حسن خليل عارف كوكش
حسن عبد الرحمن حانوت
حماد عيد القرعان
حنا عوده البقاعين
خالد اديب الكايد
حنا سابا الفرهود
حيدر عبد الرحمن الترك
خالد محمود التميمي
خالد هارون اسماعيل
خليل موسى الكردي
خليل اسماعيل شروخ
خليفه مخائيل حداد
راسم عبد الرؤوف الخطيب
راشد خلف الحداد
رزق رشيد الرفاعي
رضا احمد الرفاعي
رفيق جميل شاكر
رفيق مصطفى الامعري
رمضان عبد الواحد رئيس
رمزي جعفر شروخ
زاهي نعيم الريحاني
زهير عبد الله المطيوي
زهير ذوقان ابلسين
زهير حلمي علي الكايد
زهير حسن المعاني
سالم سليمان الملي
سالم مفلح مفضي العربيات
سامح صبحي النابلسي

الاسماء

سامي يوسف الغرايبه
شامي سالم الغمارين
سامي يوسف قاسم
سركيس اواديس الارمني
سعد الدين علي رضا
سعيد طعمه الزوايده
سلامه سالم يعقوب
سليمان سلامه النبر
سليمان عيسى الشطناوي
سليمان احمد العبيدات
سليمان متري الحدادين
سلطي يعقوب المزاهره
سميح اسعد الفريوتي
سميح امين شققج
سميح حسن باكير
سهيل رفيق المجذوب
شاكر يوسف الرجال
شاهر طه العقيلي
شفيق الذياب أبو حمدان
شوقي عبد الله النماجي
صالح يوسف المبيضين
صالح شتيان المداوحة
صالح ضيف الله الجرابشه
صايل مصطفى وهبه التل
صبحي هويمل العفايفي
صدقي محمد عبد الجواد
صلاح الدين زانه
صموئيل شبلي الحداد
طالب بدر الدين الملكاوي
طلال عبد الرزاق الفلاح
طلعة دليوان المجالي
عادل عبد الحليم الخطيب
عارف بهاء الدين عبد الله
عارف كريم المهاوش
عاطف سلطان عبيدات
عبد الهادي عطا الله المجالي
عبد العزيز عبد الكريم البليبسي
عبد الله احمد حجازي
عبد الكريم رشيد الجبردات
عبد الرحمن زاهي الرشدان
عبد المهدي سليم العدينات

الاسماء

عبد الحميد سليمان الخريسات
عبد الله يوسف ابو صالح
عبد المجيد مهدي النسعي
عبد الفتاح صالح
عبد الفتاح مفضي الفلاح
عبد الحليم سليمان العربيات
عبد العزيز عبد الله السماكت
عبد الله فالح الصليبي
عبد الرزاق احمد ابو رمان
عبد الله كاظم اسماعيل
عدنان شكيب الداغستاني
عرفان عارف الرواس
عزام اشتيان عطيوي
عز الدين حمدان درغام
عصمت كمال قدري
عطا الله خليل هلسه
عفيف عيسى الكوايت
عفيف راتب حلبي
عمر سلامه المحيسن
عميش يوسف عميش
عماد محي الدين اسعد
عمر عارف عبد الكريم ديدان
عبد سلطي ايوب الربضي
عبد سليمان سمويص
عيسى جميل عريفج
غازي منير الرفاعي
غازي عايد فرعود
غازي عبد العزيز رشيدات
غازي مذكور الكباريتي
غازي محمود الجوده
غازي جميل ذياب
غازي خلف الشرع
فاروق صبحي زيد الكيلاني
فالح صالح المحجوج
فتحي كايد عبابسي
فريح فرجان الشحاتيت
فؤاد عبد العزيز رشيدات
فؤاد توفيق النمري
فهد نجيب الفالك
فهد عبد الكريم مفضي
فهد ابراهيم نصار

الاسماء

فوزي احمد تقي الدين
فيصل ابراهيم المبيضين
قدري محمد الجوده
كامل ساري العمري
كامل سليم الحداد
كمال ابراهيم عوض عماري
محمد خير محمود خورما
محمد نايف الفندي العباس
محمد حمدان الدرابسه
محمد العبد الله خمرة الحداد
محمد سليم مصطفى الغرايبه
محمد الاحمد السالم
محمد الصالح الناصر
محمد الاحمد عبنده
محمد علي عبد الحفيظ حتامله
محمد موسى محمود الغرايبه
محمد خير قاسم الرشيدات
محمد العليان محمود
محمد رشيد الغرايبه
محمد يوسف الرشدان
محمد علي فراس العوران
محمد حسن القرعان
محمد خليل الخطاب
محمد وجدي شداد

الاسماء

محمد توفيق الناصر
محمد حمدان ابو حسان
محمد خير عيسى باكو
محمد خير عبد الرزاق
محمد امين حسن
محمد عبد الكريم الصفدي
محمود صالح المدني
محمود احمد المصري
محمود النادي عبيدات
محمود مصطفى القطاطره
محمود خليل العبدالرحمن
مسلم عبدالله فنوش
مسلم عبد القادر زغاليل
مصطفى محمد المومني
مظهر صادق حلبي
معتز عبد الكريم النابلسي
معتصم عبد المجيد مرتضى
ملحم يوسف التل
منذر طه الصفدي
منذر موسى المحيسن
منير الياس الصناع
منير محمد رشيد
منير توفيق رزق
مناور اسماعيل ابو صالح

الاسماء

منيب عبد الرحمن اردكاني
مهاوي ابراهيم حرب
موفق محمود المولا
موسى سلامه الرفيدي
ناصر سمعان عنابي
نبيه سلامه الفنيش
نبيل عواد المجلي
نديم خليل ابو حمدان
نذير مصطفى الامعري
نذير رسمي المحايري
نزال فواش التكر
نسيم عايد يعقوب الدالات
نعيم يوسف طنوس
هاشم علي الحمدان
هاني ابراهيم قبعين
هاني صالح الغرايبه
هاني فؤاد الزعبلاوي
هاني سليم حجازين
وليم يعقوب الصناع
ياسين عبد الله الريحاوي
ياسين احمد ابراهيم
يحيى رشيد الرافعي
يحيى محمد السقرات
يوسف ابراهيم حداد
يوسف عناد خريس

اسماء الناجحات

في فحص الدراسة الابتدائية الاردنية لعام ١٩٤٧ - ١٩٤٨

(مرتبة حسب الحروف الهجائية)

الاسماء

آمال جورج جيمان
ابتهاج مخائيل مسنات
اعتدال نهاد عبد الهادي
انعام عبد الرزاق الغلاييني
ثريه داود الزاغة
جورجيت سبيتان عويس
جولييت سالم العردات
عزاي موسى فاخر
غاليه عبد الحليم زيد
فاديه الياس خوريه

الاسماء

خوله عبده شموط
خوله رياض المفلح
دعد مصطفى الرفاعي
دلال محمد امين الشنقيطي
رهب ابراهيم الحاج حسن
روشن سليمان القسوس
رئيسه منصور الصائغ
سناء مصطفى الرفاعي
سهام جميل معمار
شهيه محمد السماكت

الاسماء

صبيحه صبحي النابلسي
فاطمه ضياء الدين زعيتر
فتحيه عثمان حسن
كوثر محمد العمد
ليس عبد الرزاق الفيومي
ليس الطفي عثمان
ليلى سامي عصفور
ليلى محمد توفيق النجداوي
مرغريت عيسى النشيوات
مهتاب عبد الكريم ابو نوار

الاسماء	الاسماء	الاسماء
نادره حسن حتخ	نهى ابراهيم السلطي	هيا سليمان العطور
نبيله اديب وهبه	نهاد وديع الحاوي	هيام صدقي القاسم
نبيله بكر صدقي	هند حسين الكتاوي	هيام محمود الكردي
نجده محمد الجوده	هند نمر حامد	هيفاء على الحمدان
نجلا طاهر النابلسي	هند حسين السوداني	وداد عوض الهندي
		يسرى عبد القادر الغزاوي

الاعلانات

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه محمد خلف صالح العمارات بتأدية مبلغ ٢١ جنيها و (٧٠٢) ملافلسطينياً الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعى عن الاثبات بالبينه بقوله (والله العظيم ان ذمتي ليست مشغولة بمبلغ ٢١ جنيها و (٧٠٢) ملافلسطينيا بقية ثمن تجهيزات من الجيش العربي الاردني ولا شيء من ذلك ؛ وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعة سلفاً والتي ستدفع فيما بعد البينة ذيلا حكما غيابيا قابلا الاعتراض صدر في ٥ — ٥ — ٩٤٨ .

مل	اف	
٣٦٠		رسم الدعوى
٤٢٠		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٧٥٥	١	المجموع

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سندا للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه محمد مصفان الحويطات من غرندل بتأدية مبلغ ٢٣ جنيها و ٨٧٧ ملا الى المدعي صندوق الخزينة معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعى عن الاثبات بالبينة بقوله (والله العظيم اني لم استلم من قيادة الجيش العربي تجهيزات ومهمات قيمتها ٢٣ جنيها و ٨٧٧ ملا ولم اعجز عن تسليمها او عن دفع ثمنها ولا شيء من ذلك) وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعة سلفا والتي ستدفع فيما بعد البينة ذيلا حكما غيابيا قابلا الاعتراض . صدر ٢٠ — ٦ — ٩٤٨ .

مل	اف	
٧٧٠		رسم الدعوى
٦٩٠		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٣٨٥	٣	المجموع

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سنداً للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه سلطان بن عبد الله من بني عامر من اهالي الحجاز بتأدية ٢٥ جنيها و ٦٥ ملا الى النائب العام بالاضافة لوظيفته معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعي عن الاثبات بقوله (والله العظيم لست مدينا للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته بمبلغ ٢٥ جنيها فلسطينيا و ٦٥ ملا ثمن لوازم اميريه ولا أقل من ذلك) مع تضمينه ٣٠٠ مل اجور محاماه وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعه سلفا والتي ستدفع فيما بعد المبينة ذيلا حكما غيابيا قابلا للاعتراض . صدر وافهم في ١٢-٤-٩٤٨

مل	اف	
٧٨٠		رسم الدعوى
٧٣٥		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٤٩٠	٢	المجموع

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سندا للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه مسلم بن صبح الذياب بتأدية مبلغ ١١ جنيها و ٦٩٦ ملا الى المدعى صندوق الخزينة معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعي عن الاثبات بالبينة بقوله (والله العظيم اني لم استلم من صندوق الخزينة راتب وغلاء معيشه قدره ١١ جنيها و ٦٩٦ ملا ولا يلزمني اداء هذا المبلغ ولا اقل منه) وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعة سلفا والتي ستدفع فيما بعد المبينة ذيلا حكما غيابيا قابلا الاعتراض صدر في ٢٨ — ٦ — ٩٤٨ .

مل	اف	
٣٦٠		رسم الدعوى
٤٢٠		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٠٥٥	٢	المجموع

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سندا للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه الجندي نياد منفى من دليم العراق بتأدية مبلغ ٧ جنيهات و ١٣ ملا الى المدعى صندوق الخزينة معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعي عن الاثبات بالبينة بقوله (والله العظيم اني لست ملزما بتأدية ٧ جنيهات فلسطيني و ١٣ ملا الى صندوق الجيش العربي ولم استلم مهمات واجهزة اميرية ولا شيء من ذلك) وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعة سلفا والتي ستدفع فيما بعد البينة ذيلا حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر في ٢٧ — ٦ — ٩٤٨ .

مل	لف	
٢٤٠		رسم الدعوى
٣٣٠		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٥٤٥	١	المجموع

فقرة حكمية

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

سندا للمادة ١٨ من ذيل قانون اصول المحاكمات الحقوقية حكمت بالزام المدعى عليه سماح عايض الخلف العرضان بتأدية جنيهين و ١٤٧ ملا الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته معلقا على نكوله عن حلف اليمين لعجز المدعي عن الاثبات بقوله (والله العظيم أني لم استلم من قيادة الجيش العربي مبلغ جنيهين و ١٤٧ ملا زيادة عن غلاء المعيشة المقررة ولا شيء من ذلك) وضمنته الرسوم والنفقات المدفوعة سلفا والتي ستدفع فيا بعد حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر في ٥ — ٥ — ٩٤٨ .

مل	لف	
١٥٠		رسم الدعوى
٣٠٠		« اعلام وصورة
٣٧٥		« الطوابع
٣٠٠		« ابراز
٣٠٠		اجور محاماة
٤٢٥	١	المجموع

خلاصة اعلام حكم

صادر من محكمة بداية عمان المأذونة باجراء المحاكمة

واعطاء الحكم باسم صاحب الجلالة الملك عبد الله بن الحسين المعظم

ادعى النائب العام بالاضافة لوظيفته انه يطلب للخزينة من المدعي عليه مرزوق ادريس مطلق عتوبه التابع للشيخ عمر ربيمان مبلغ ٧١ ليرة و ٩٤٣ ملا وذلك رواتب زائده كان يتقاضاها ولوازم كان ادخلها بذمته عندما كان مستخدما جنديا في الجيش العربي وبما انه ترك الخدمة بتاريخ ٢٧ — ٩ — ٤٣ طلب دعوته ومن ثم الزامه بالمبلغ مع الرسوم واتعاب المحاماه وبالمحاكمة بعد ان تقرر محاكمته غيابيا طلب المدعي الحكم عليه معلقا على نكوله عن حلف اليمين لفقدان المستندات لهذا تقرر بالاجماع الحكم بالزام المدعي عليه المذكور بدفع المبلغ المدعى به المبين اعلاه مع تضمينه الرسوم البالغة ٦ جنيهات و ٨٩٥ ملا معلقا على نكوله عن حلف اليمين بقوله (والله العظيم اني لست مدينا لخزينة المملكة الاردنية الهاشمية بمبلغ ٧١ جنيه و ٩٤٣ ملا منها ٣٤ ليره و ٣٥٢ ملا رواتب قبضها زيادة من ٢٧ — ٩ — ٤٣ لغاية ٣١ — ١ — ٤٤ و ٠٠٠ ملبدل ثلاثة ايام حلم و ٣٧ ليره وسبعماية وتسعين ملا لوازم بموجب مستندات ولا اقل من هذا المبلغ) قرارا غيابيا قابلا للاعتراض صدر في ١٥ — ٥ — ٤٨ .

قرار امهال

صادر من محكمة استئناف عمان

لما لم يقبض على المتهم محمود الحسين الطويل من اهالي وسكان قرية العدسية المتهم بجرم كتم الحقيقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة استئناف عمان مجدداً عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية وأعلن حسب الاصول .

١ — ٧ — ٩٤٨

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على حسين العقلة العبيد الله من اهالي كفرنجه المتهم بجرم السرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١ — ٧ — ٩٤٨

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على محمد المحمود الياسين من اهالي قرية جفين المتهم بجرم محاولة الفعل الشنيع فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١ — ٧ — ٩٤٨

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على محمد الصالح الخليل من اهالي عرب طوباس المتهم بجرم السرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجددا عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١ — ٧ — ٩٤٨

اعلان تسويه

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ - يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم السادس عشر من شهر تموز سنة ١٩٤٨

الوصف : عموم اراضي قرية ذات راس — التابعة قضاء الكرك .